

## وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥١٣ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة  
ولاتحته التنفيذية وتعديلاته :

### قرر:

شهر لاتحة النظام الأساسي لجمعية الفاروق عمر للأعمال الخيرية الكائن مقرها  
١٠ شارع جمال الدين قاسم - المنطقة الثامنة - مدينة نصر ، وذلك طبقاً لأحكام  
القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥١٣)  
بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٧

رئيس الإدارة المركزية  
للجمعيات والاتحادات  
(إمضاء)

### ملخص القيد

ميدان عملها : الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من خمسة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤